الفصل
الثالث

الحيـــاد
فى الشريعة الإسلامية

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الثالث
الحياد فى الشريعة الإسلامية

لا تعرف الشريعة الإسلامية نظام الحياد، بل إنها توجب على الأطراف المختلفة أن تتدخل فى أى نزاع دولى أو داخلى لحسمه أولا، فإن لم تستطع، فعليها أن تناصر المعتدى عليه.

يقول - سبحانه وتعالى - : ﴿ **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين ۝٩ إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون ۝١٠** ﴾[1].

فهذه الآية تفرض على مختلف الدول الإسلامية ألا تقف موقف المتفرج إزاء أى نزاع يقوم بين طائفتين منهما، وواضح أن الآية هنا تعنى الدول فى المصطلح الحديث، وإلا فإن التزاعالذى يثور بين فردين فى الدولة الإسلامية الواحدة له أحكام أخرى. ونلاحظ هنا وصف القتال الذى لا يوصف به الاعتداء الذى يقوم به فرد ضد آخر من دولة واحدة.

فما هو الواجب على المسلمين تجاه العدوان الذى تقوم به طائفة أو دولة كما قلنا ضد أخرى؟

يجب على الدولة أو الدول الإسلامية الأخرى أن تقوم بالآتى :

١ - الصلح بين المتنازعين. وتعرف الشريعة الإسلامية كافة وسائل التسوية السلمية للمنازعات كالمفاوضات والوساطة والتوفيق والتحكيم، كما تعرف معاهدات الصلح[2].

---

(١) الحجرات : ٩ - ١٠.

(٢) راجع رسالة الماجستير التى قدمها د. محمد الشحات الجندى إلى كلية الشريعة، جامعة الأزهر، بعنوان لتسوية السلمية للمنازعات فى القانون الدولى وفى الشريعة الإسلامية

٢ - فإذا تم الصلح، أو حددت الدول المتوسطة من المخطئ وألزمته باتخاذ موقف معين، وحاد عن ذلك، وواصل العدوان، يعد باغيا، خارجا عن إرادة الأمة الإسلامية.

٣ - يجب على الدول والجماعات الإسلامية، أن تتعاون فى إيقاف هذا الباغى عن مواصلته عدوانه ولو باستخدام قوتها المجتمعة ضده.

وواضح من عبارة الآية الكريمة أن هذا يمثل التزاما عليها ﴿فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ إلى أمر الله﴾ وهذا يعنى ضرورة استمرار القتال ضدها حتى الاستسلام وقبول رأى الجماعة.

٤ - ولتهدئة النفوس، ولإنهاء آثار الحرب بطريقة غير طريقة «ويل للمغلوب من الغالب»، ألزمت الآية الكريمة بعمل صلح بين مختلف الأطراف المتنازعة حتى يسود السلام والوئام بين الجميع، ﴿إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم﴾. ولا يقال إن هذه الأحكام تقتصر على الجماعات المسلمة لأكثر من سبب:

١ - الإسلام بنى الدولة المسلمة على شعب متعدد الديانات وفقًا لأحكام الصحيفة - أى وثيقة إنشاء الدولة الإسلامية التى وضعها الرسول ﷺ فى العام الأول للهجرة - وسوت هذه الصحيفة بين المسلمين ومن لحق بهم وتبعهم من أهل الصحيفة.

٢ - إن العالم كله الآن «دار عهد» يرتبط ببعضه البعض بمواثيق عديدة تنهى الحرب، على رأسها ميثاق الأمم المتحدة وبالتالى فكل ما يسرى على دار السلم ودار العهد من أحكام يسرى فى حالة التسوية السلمية للمنازعات والصلح بين المتنازعين.

٣ - إن أحكام تسوية المنازعات بين الجماعة المسلمة كما قررها القرآن الكريم، تعتبر نموذجًا يجب أن يحتذى به فى نص المنازعات الدولية بشكل عام أيًا كانت ديانة أطرافها.